المواقف الواضحات من أكل وزراعة القات

تأليف: صالم بن عبد الله آل الشيخ خلف البكري

بسم الله الرحمن الرحيم

١) موقف الأمير الزيدي شرف الدين يحيى بن أحمد المتوفى سنة (٩٦٥هـ) من شجرة القات .

ذكر الأكوع في كتابه هجر العلم ومعاقله (١٣٢٦/٣) من مؤلفاته: (الرسالة المانعة من استعمال المحرمات الجامعة في علة التحريم بين الحشيشة والقات وغيرها من سائر المسكرات) وقال: (وقد أفتى بتحريمه بعد أن شاع استعماله في اليمن ، وأمر بقلع أشجاره) انتهى

الفقيه أبي بكر بن إبراهيم بن علي المقري الحرازي تــ(٩٦٥هـ) رحمه الله .

قال فِي مُؤَلَّف له فِي تَحْرِيمِ الْقَاتِ: (كُنْت آكُلُهَا فِي سِنِّ الشَّبَابِ ثُمَّ اعْتَقَدْتُهَا مِنْ الْمُتَشَابِهَاتِ وَقَدْ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «مَنْ الْمُتَشَابِهَاتِ وَقَدْ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «مَنْ النَّهُ بُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ».

أُمَّ إِنِيِّ رَأَيْت مِنْ أَكْلِهَا الضَّرَرَ فِي بَدَنِي وَدِينِي فَتَرَكْت أَكْلَهَا فَقَدْ ذَكَرَ الْمُضَارَّاتِ مِنْ أَشْهَرِ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُمْ أَنَّ الْمُضَارَّاتِ مِنْ أَشْهَرِ

الْمُحَرَّمَاتِ فَمِنْ ضَرَرِهَا أَنَّ آكِلَهَا يَرْتَاحُ وَيَطْرَبُ وَتَطِيبُ نَفْسُهُ وَيَذْهَبُ حُزْنُهُ ثُمَّ يَعْتَرِيهِ قَدْرَ سَاعَتَيْنِ مِنْ أَكْلِهِ هُمُومٌ مُتَرَاكِمَةٌ وَغُمُومٌ مُتَزَاحِمَةٌ وَسُوءُ أَخْلَاقٍ وَكُنْت فِي هَذِهِ الْحَالَةِ إِذَا قَرَأَ عَلَىَّ أَحَدٌ يَشُقُّ عَلَىَّ مُرَاجَعَتُهُ وَأَرَى مُرَاجَعَتَهُ جَبَلًا وَأَرَى لِذَلِكَ مَشَقَّةً عَظِيمَةً وَمَلَلًا وَأَنَّهُ يُذْهِبُ بِشَهْوَةِ الطُّعَامِ وَلَذَّتِهِ وَيَطْرُدُ النَّوْمَ وَنِعْمَتَهُ وَمِنْ ضَرَرِهِ فِي الْبَدَنِ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ أَكْلِهِ بَعْدَ الْبَوْلِ شَيْءٌ كَالْوَدْي وَلَا يَنْقَطِعُ إِلَّا بَعْدَ حِينِ وَطَالَمَا كُنْت أَتَوَضَّأُ فَأُحِسُّ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَأُعِيدُ الْوُضُوءَ وَتَّارَةً أُحِسُّ بِهِ فِي الصَّلَاةِ فَأَقْطَعُهَا أَوْ عَقِبَ الصَّلَاةِ بِحَيْثُ أَتَحَقَّقُ خُرُوجَهُ فِيهَا فَأُعِيدُهَا وَسَأَلْتُ كَثِيرًا مِمَّنْ يَأْكُلُهَا فَذَكَرُوا ذَلِكَ عَنْهَا وَهَذِهِ مُصِيبَةٌ فِي الدِّينِ وَبَلِيَّةٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْمُقْرِي عَنْ الْعَلَّامَةِ يُوسُفَ بْن يُونُسَ الْمُقْرِي أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : ظَهَرَ الْقَاتُ فِي زَمَنِ فُقَهَاءَ وَلَا يَجْسُرُونَ عَلَى تَحْرِيمٍ وَلَا تَحْلِيلٍ وَلَوْ ظَهَرَ فِي زَمَنِ الْفُقَهَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ لَحَرَّمُوهُ وَدَخَلَ عِرَاقِيُّ الْيَمَنَ وَكَانَ يُسَمَّى الْفَقِيهُ إِبْرَاهِيمُ وَكَانَ يَجْهَرُ بِتَحْرِيمِ الْقَاتِ وَيُنْكِرُ عَلَى آكِلِيهِ وَذَكَرَ أَنَّهُ إِنَّكَا حَرَّمَهُ عَلَى مَا وُصِفَ لَهُ مِنْ أَحْوَالِ مُسْتَعْمِلِيهِ ثُمَّ أَنَّهُ أَكَلَهُ مَرَّةً أَوْ مِرَارًا لِاخْتِبَارِهِ قَالَ : فَجَزَمْت بِتَحْرِيمِهِ لِضَرَرِهِ وَإِسْكَارِهِ وَكَانَ يَقُولُ : مَا يَخْرُجُ عَقِبَ الْبَوْلِ بِسَبَبِهِ مَنِيٌّ ثُمَّ اجْتَمَعْتُ بِهِ فَقُلْتُ لَهُ : نَسْمَعُ عَنْكَ أَنَّكَ تُحَرِّمُ الْقَاتَّ قَالَ: نَعَمْ فَقُلْت لَهُ: وَمَا الدَّلِيلُ فَقَالَ: ضَرَرُهُ وَإِسْكَارُهُ فَضَرَرُهُ ظَاهِرٌ وَأَمَّا إِسْكَارُهُ فَهَلْ هُوَ مُطْرِبٌ فَقُلْت : نَعَمْ

فَقَدْ قَالَتْ الشَّافِعِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ فِي الرَّدِّ عَلَى الْحُنَفِيَّةِ فِي إِبَاحَتِهِمْ مَا لَمْ يُسْكِرْ مِنْ النَّبِيذِ : النَّبِيذُ حَرَامٌ قِيَاسًا عَلَى الْخَمْرِ بِجَامِعِ الشِّدَةِ الْمُطْرِبَةِ فَقُلْت لَهُ مِنْ النَّبِيذِ : النَّبِيذُ حَرَامٌ قِياسًا عَلَى الْخَمْرِ بِجَامِعِ الشِّدَةِ الْمُطْرِبَةِ فَقُلْت لَهُ : يَرْوُونَ عَنْك أَنَّك تَقُولُ مَا يَخْرُجُ عَنْهُ مَنْيُ وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ حَوَاصِّ الْمَنِيِّ فَقَالَ : إِنَّهُ يَخْرُجُ قَبْلِ اسْتِحْكَامِهِ وَكَانَ عَمِّي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِي وَكَانَ عَمِّي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِي وَكَانَ عَمِّي وَكَانَ عَمِّي أَحْمَدُ بْنُ الْمُراهِيمَ الْمُقْرِي وَكَانَ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالطِّبِ وَغَيْرِهِ يُصَرِّحُ بِتَحْرِيمِهِ وَيَقُولُ : إِنَّهُ مُسْكِرُ الْمُقْرِي وَكَانَ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالطِّبِ وَغَيْرِهِ يُصَرِّحُ بِتَحْرِيمِهِ وَيَقُولُ : إِنَّهُ مُسْكِرُ وَقَدْ رَأَيْت مَنْ أَكْبَرَ مِنْ أَكْلِهِ فَجُنَّ) .

٣) الفقيه حمزة بن عبد الله الناشري الزبيدي اليمني تــ (٩٢٦هـ) رحمه الله.

قَال فِي مَنْظُومَتِهِ الْمَشْهُورَةِ :

وَلَا تَأْكُلَنَّ الْقَاتَّ رَطْبًا وَيَابِسًا فَذَاكَ مُضِرٌّ دَاؤُهُ فِيهِ أَعْضَلَا

فَقَدْ قَالَ أَعْلَامٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ إِنَّ هَذَا حَرَامٌ لِلتَّضَرُّر مَأْكَلًا

٤

١) (الفتاوى الفقهية الكبرى) لابن حجر الهيتمي (١/٥٢٥-٢٢٥)

۲) (الفتاوى الفقهية الكبرى) (۲ ۲۸/۲)

غ) الفقیه أحمد بن مجر المیتمی المتوفی سنة (۱۹۷۵) رحمه الله .

قال في القات في كتابه (الفتاوى الفقهية الكبرى) (٢٢٨/٤) وكان قد نزل إلى اليمن ومكث فيها فترة: (أَرَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِذِي مُرُوءَةٍ أَوْ دِينٍ، أَوْ رُهْدٍ، أَوْ تَطَلُّعٍ إِلَى كَمَالٍ مِنْ الْكَمَالَاتِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ..) انتهى.

٥) العلامة القاضي علي بن عبد الله الأرياني (٣٣٣ هـ) رحمه الله .

قال في ذم القات:

تولعتم بالقات والقات قاتل وفي حذف حرف اللام منه دلائل وكم قد رأينا من رجال تولعوا فقد ثكلتهم بعد ذاك الثواكل إضاعة مال ثم فقر وفاقة ويبس يضر الجسم والجسم ناحل وما هو إلا الضر من غير شبهة ويقطع بالإكثار منه التناسل

ومنه يزول العقل من غير مرية ومنه السهاد الأعظم المتطاول وكم فيه من داء عظيم وإنما لأجل التداوي بعضه يتناول قلائل قلائل قلائل وتلك قلائل ولكنه من بعد يورث غمة على القلب منه الكرب لاشك نازل فلا تكثروا من أكله يا أحبتي وقد يقبل النصح الرجال الأفاضل

٦) الفقيه على بن على السوادي الكوكباني المتوفى سنة (١٣٤٢هـ) رحمه الله .

له رسالة في (النهي عن تعاطي الملهيات من الدخان والقات) ذكر هذا زبارة في كتابه (نزهة النظر في رجال القرن الرابع عشر) ص(٤٧٦)

۷) الشيخ محمد بن أحمد بن عبد القادر البحر البمني المتوفى (۱۳۷۳هـ) رحمه الله .

يا أيها الناس هبوا من مراقدكم فالقات من أخبث الأشياء الخبيثات

٨) الملك السني عبد العزيز بن عبد الرحمن أل سعود المتوفى (١٣٧٣هـ) رحمه الله .

أصدر سنة (١٣٦٧) أو (١٣٦٨) أمرا بمنع زرع القات وبيعه وشرائه واستعماله في المملكة العربية السعودية ذكر هذا الشيخ النجمي في رسالته .

٩) الشيخ العلامة حافظ بن أحمد الحكمي المتوفى سنة (١٣٧٧هـ) رحمه الله .

قال في قصيدة له:

حمدا لمن أسبغ النعما وألهمنا حمدا عليها بألطاف حفيات أسبغ النعما وألهمنا محمد المصطفى خير البريات أثم الصلاة بتسليم تدوم على محمد المصطفى خير البريات يا باحثا عن عفون القات ملتمسا تبيانه مع إيجاز العبارات



ليس السماع كرأي العين متضحا فاسأل خبيرا ودع عنك الممارات وأسقام كله لما شئت من وهن ومن سلس ومن فتور كله لما شئت من لهو الحديث ومن إهلاك مال ومن تضييع أوقات على العبادة قالوا نستعين به فقلت: لا، بل على ترك العبادات إن جاءه الظهر فالوسطى يضيعها أو مغربا فعشاء قط لم يأت وإن أتاها فمع سهو ووسوسة في غفلة مع تفويت الجماعات لقد عجبت لقوم مولعين به وهم مقرون بالمضرات في الدين والمال والأبدان به شهدوا بسكرهم منه في جل المحلات إني أقول لشاريه وبائعه إن لم يتوبوا لقد باؤوا بزلات

مع أنهم زهدوا فيما أحل لهم واستبدلوا عنه بالجيف العفونات بالحكايات من أجل أكذوبة في زعمهم حكيت كأنما الدين جانا حاشا النبيون من حمل القذورات قالوا أتى الخضر المشهور يحمله بأنواع حتى قدروهم حق قدرهموا حتى رأوا أكله من خير والبردقان بما الجهال قد فتنوا وفي الصيام على عمد له أكلوا خسارتهم کل فيا يبالوا فهم من الناس يستخفون من فرق ولم بعلام نارًا كما ضيعوا أزكي تبًا وسحقًا لهم أجوافهم ملئت كذاك معشوقة الشيطان قد نصبت بها فخاخ لأرباب الجهالات وفي المساجد هم عمدًا لها نصبوا تظاهرا ما لديهم من مبالات

تالله ما جمرت بالطيب مذ بنيت إلا بخارهمو بالتتن أحاديث وبعض عبادهم في حال أكلهموا يتلون نص آذيتموا ساكنين الأرضين فاحتملوا فما أذاكم لأملاك كذا الدخان بأنواع له كثرت وغير من ذلك داء عضال ووهن في القوى ولها ريح كريه مخل سألتهم أحلال ذا الشراب لكم طيبات أحلت بالدلالات أجابني القوم ما حلت ولا حرمت فقلت لابد من إحدى يقينًا قالوا لنا مضر بينوه مضر قلنا فلا شك أن الأصل مطرد بأنه الحظر في كل

أليس في آية الأعراف مزدجر لطالب الحق عن كل الخبيثات إن تنكروا كون ذا منها فليس لكم إلا ببرهان حتى أني لكم ذا وأنتم شاهدون بتخ لدير يليه والنهى جاء عن التبذير متضحًا وعن إضاعة مال في البطالات بذلك آيات مبينة مع الأحاديث من أقوى الروايات فكيف إحراقه بالنار جاز لكم يا قوم هل من مجيب عن سؤالاتي ما لا يريبك في كل المهمات دع ما يريبك يا ذا اللب عنك إلى يا رب يا هادي الحيران من ظلم اله شك الذميم إلى نور الدلالات من إثم وزلات يا ذا الجلال وذا الإكرام مغفرة لما جنيناه ثم الصلاة على خير الأنام مع السليم تغشاه مع أزكى التحيات

والآل والصحب ثم التابعين لهم على الشريعة من ماض ومن آت

ولما أصدر الملك عبد العزيز آل السعود أمرا بمنع زراعة القات وبيعه وشرائه واستعماله أنشأ قصيدة في تأييد قرار الملك سيأتي ذكرها .

١٠) العلامة الأخباري عبد الواسع بن يحيى الواسعي اليماني المتوفى (١٣٧٩هـ) رحمه الله .

قال في كتابه (فرحة الهموم والحزن في حوادث وتاريخ اليمن) (٢٤): (أهل اليمن أهل ثبات وصدق ونجدة وإيفاء بالعهد والوعد ونشاط في الأعمال وأهل عزم خلا من كان أسيرا لشجرة القات الذين يجعلونها في أفواههم ويمضغون ماءها ويشربون الماء فقد استبدل ذلك بالكسل وسقوط الهمة وفاته الحزم لحفظ ماله وصحته وأرجو من أولي الأمر تدارك هذه البلية فقد عمت في جميع اليمن وفي بعض بلاد الحبش (هرر وماحولها) ومن آفاتها ضعف النسل مع سقوط الهمة للجماع وقد فحص الحكماء ورأوا فيها أجزاء سمية ومن ذلك (التبغ المسمى بالتنباك).

وقال (٩٥) في الحاشية : (والقات : نبات غريب في مادة مخدرة ويقال له بالإنكليزية (كاتا أديوس) أو (فور سكالي) .

ومن خصائصه أنه يؤثر في الأعصاب ، فيخدرها فيشعر المرء ببسط وانشراح ويقول الأطباء: أنه مضر بالصحة كثيرا ، لأنه يقلل من شهية الإنسان للطعام ، ويزيد فيه الميل إلى شرب الماء ، ويضر بالأسنان ، وبالمعدة فيقلل عصيرها ، وبالنسل فيضعفه..) انتهى.

الشيخ العلامة أحمد بن محمد بن عوض العبادي الإبي العدني المتوفى سنة (١٣٨٨هـ) رحمه الله.

قال رحمه الله :

عزمت على ترك التناول للقات صيانة عرضي أن يضيع وأوقاتي

وقد كنت عن هذا المضر مدافعا زمانا طويلا رافعا فيه أصواتي

فلما تبينت المضرة وانحلت حقيقته بالمناواة

طبيعته اليبس الملم ببردة أخا الموت كم أفنيت منا الكرامات

۱۲) الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ المتوفى سنة (۱۳۸۹هـ) رحمه الله .

قال في مجموع الفتاوى (١٠٥-٩٨/١٢) : (.. فقد ورد علينا سؤال عن حل أكل القات وتحريمه، وهو الشجر الذي يزرع في أرض اليمن ويؤكل على الصفة المعروفة عندهم، وما فيه من المنافع والمضار؛ نظرا لما يرى السائل من اضطراب أقوال الناس فيه. وحيث إن هذه المسألة حادثة الوقوع، والحكم عليها يتوقف على معرفة خواص هذه الشجرة وما فيها من المنافع والمضار، وأيهما يغلب عليه فيحكم عليها بموجبه، وحيث إننا لا نعرف حقيقتها لعدم وجودها لدينا؛ فقد تتبعنا ما أمكننا العثور عليه من كلام العلماء فيها، فظهر لنا بعد مزيد من البحث والتحري وسؤال من يعتد بقولهم من الثقات أن المتعين فيها المنع من تعاطى زراعتها وتوريدها واستعمالها؛ لما اشتملت عليه من المفاسد والمضار في العقول والأديان والأبدان، ولما فيها من إضاعة المال، وافتتان الناس بها، ولما اشتملت عليه من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة، فهي شر، ووسيلة لعدة شرور، والوسائل لها أحكام الغايات. وقد ثبت ضررها وتفتيرها وتخديرها، بل وإسكارها، ولا التفات لقول من نفى ذلك، فإن المثبت مقدم على النافي، وقياسا لها على الحشيشة المحرمة؛ لاجتماعهما في كثير من الصفات، وليس بينهما تفريق عند أهل التحقيق.

والدليل على ما قلناه من كتاب الله، وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وكلام العلماء .. ثم ذكر الأدلة) انتهى.

وللشيخ رسالة في تحريم القات وضرره وهي مطبوعة مشهورة.

۱۳) الشيخ العلامة عبد الله بن محمد بن حميد المتوفى سنة (۱۲۰۲هـ) رحمه الله .

قال كما في الدرر السنية (٥٠/١٥): (إن القات المعروف في هذه الجهات، المستعمل في كثير من نواحيها، هو بلية من البلوى ومصيبة من المصائب، لأنه لا يعود على مستعمله بفائدة، لا في دينه، ولا في بدنه. بل إنه مخل بالبدن والدين والدنيا، فقد شاهدنا كثيرا من مستعمليه مبتلى بنحالة الجسم، وأمراض الباسور، ومخل بالصحة، ومحطم للأضراس، ودائما آكله في سلس البول لا يطهر منه أبدا، هذا ما علمته من مضاره بالبدن.

أما مضرته بالمال فشيء محسوس للصغير والكبير، فقد تبلغ قيمة قبضة اليد منه عشرة ريالات إلى خمسة عشر؛ ويضطر متعاطيه إلى ترك قوت عياله الضروري، ويشتري ما يسد به شدقه منه بالغا ما بلغ، وعياله يتضاغون جوعا، الأمر الذي لا يرتضيه دين، ولا خلق، ولا إنسانية.

وأما مضرته من جهة الخلق والدين، فإن بعض أهل المحلة يجتمعون عليه، من نصف النهار إلى غروب الشمس وبعضهم يجلس إلى نصف الليل، عكوفا على أكله، مشتغلين بالقيل والقال، والخوض بالباطل، والغيبة والنميمة، والكلام الذي لا فائدة فيه.

وتمر بهم صلاة الظهر والعصر والمغرب، لا يصلونها جماعة؛ والمشهور منهم بالتقى يصليها قضاء. فأصبح الناس أسارى لهذه المادة الخبيثة، ولا يستطيع متعاطيه تعاطي أي عمل خلال أكلها، وقد استحكمت عليهم هذه الشهوة، فهذا بعض مما تحتوي عليه شجرة القات.

أما حكمه في الحل والحرمة ، فالنزاع بين المتأخرين فيه كثير، والقول بتحريمه هو الصواب، لما اشتمل عليه من المضار الدينية والدنيوية، ولما ثبت من أنه مخدر ومفتر، وقد يسكر في بعض الأحيان.

وجميع ما قيل في الحشيش من الخصال المذمومة، فهي موجودة في القات، مع زيادة التهالك عليه، وبذل المال الكثير فيه، وكل مضر بالإنسان في بدنه، أو عقله أو ماله، فهو حرام.

وفي الحديث: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك"، وفي الحديث أيضا: "البر ما اطمأنت إليه النفس وانشرح له الصدر، والإثم ما حاك في صدرك وترددت عنه النفس، وإن أفتاك الناس وأفتوك".

وبناء على ما تقرر، فالذي نراه تبرئة للذمة، ومكافحة للضرر الناشئ من هذه الشجرة، أن يمنع ورودها منعا باتا من البلاد المجاورة، وعدم السماح لمن يريد زراعتها من الأهالي ؛ وبذلك ترفع المفسدة، وتحصل المصلحة. والله المستعان، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) انتهى

12) الشيخ العلامة محمد بن سالم البيحاني اليمني المتوفى سنة (١٣٩١هـ) رحمه الله .

قال في كتابه إصلاح المجتمع (٦٦٧) بعد أن تكلم على تحريم الخمر والمخدرات: (وهنا أجد مناسبة وفرصة سانحة للحديث عن القات والتنباك ، والابتلاء بهما عندنا كثير ، وهما من المصائب والأمراض الاجتماعية الفتاكة ، وإن لم يكونا من المسكر ، فضررهما قريب من ضرر الخمر والميسر ، لما فيهما من ضياع المال ، وذهاب الأوقات ، والجناية على الصحة ، وبهما يقع التشاغل عن الصلاة ، وكثير من الواجبات المهمة .. إلى أن قال : (ومعلوم من أمر القات أنه يؤثر على الصحة البدنية ، فيحطم الأضراس ، ويهيج الباسور ، ويفسد المعدة ،

ويضعف شهية الأكل ، ويدر السلاس – وهو الودي – وربما أهلك الصلب ، وأضعف المني ، وأظهر الهزال ، وسبب القبض المزمن ، ومرض الكلى ، وأولاد صاحب القات غالبا يخرجون ضعاف البنية ، صغار الجسم ، قصار القامة ، قليل دمهم ، مصابين بعدة أمراض حبيثة . إن رمت أن تعرف آفة الآفات فانظر إلى إدمان مضغ القات قتل للمواهب والقوى ومولد للهم إلا فكرة مسمومة ترمى النفوس بأبشع القات ينساب في الأحشاء داء فاتكا ويعرض الأعصاب تتيه في أوهامها ويذيقها كأس الشقاء کل ويميت في روح الشباب طموحه ويذيب عمر المرء مع أمواله ويريه ألوانا للأوجه النضرات هو للإرادة والفتوة قاتل هو مما حق

فإذا نظرت إلى وجوه هواته أبصرت فيها صفرة الأموات

وهذا مع ما يبذل أهله فيه من الأثمان الغالية المحتاج عليها ، ولو أنهم صرفوها في الأغذية الطيبة ، وتربية أولادهم ، وتصدقوا بما في سبيل الله لكان خيرا لهم ، وصدق شاعرنا القائل :

عزمت على ترك التناول للقات صيانة عرضي أن يضيع وأوقاتي

وقد كنت عن هذا المضر مدافعا زمانا طويلا رافعا فيه أصواتي

فلما تبينت المضرة وانجلت حقيقته بادرته بالمناواة

طبيعته اليبس الملم ببردة أخا الموت كم أفنيت منا الكرامات

وقيمة شاري القات في أهل سوقه كقيمة ما يدفعه من ثمن القات

وإنهم ليجتمعون على أكله من منتصف النهار إلى غروب الشمس ، وربما استمر الاجتماع إلى منتصف الليل يأكلون الشجر ، ويفرون

أعراض الغائبين ، ويخوضون في كل باطل ، ويتكلمون فيما لا يعنيهم ، ..) انتهى

10) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رحم الله متاهم وحفظ الله أحياءهم.

سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز وعضوية كل من الشيخ عبد العزيز آل الشيخ والشيخ عبد الرزاق عفيفي والشيخ بكر أبي زيد والشيخ عبد الله الغديان والشيخ صالح الفوزان فتوى رقم (١٦٠٩٧) : ما حكم أكل القات وترك صلاة العصر في وقتها مع الجماعة وصلاتها قبل المغرب بنصف ساعة ؟

فأجابت: (أكل القات حرام؛ لأنه مفتر وشاغل عن ذكر الله وعن الصلاة، ولا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها ولا ترك الصلاة مع الجماعة، وهذه منكرات ناشئة عن أكل القات، وكلها محرمات، ومن أجل ذلك صار أكل القات محرما شديد التحريم. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم) انتهى

١٦) الشيخ الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز المتوفى سنة (١٤٢٠هـ) رحمه الله .



سئل كما في مجموع الفتاوى (٣/٢٣) فقال السائل: ما الحكم في القات والدخان اللذين انتشرا بين بعض المسلمين وما حكم صحبة من يتناول أحدهما أو كلاهما؟ وماذا يجب على رائد الأسرة نحو ابنه أو أحيه إن كان يتعاطى شيئا من هذين الصنفين؟ .

فأجاب: (لا ريب في تحريم القات والدحان لمضارهما الكثيرة وتخديرهما في بعض الأحيان كما صرح بذلك الثقات العارفون بهما، وقد ألف العلماء في تحريمهما مؤلفات كثيرة ومنهم شيخنا العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي البلاد السعودية سابقا رحمه الله.

فالواجب على كل مسلم تركهما والحذر منهما ولا يجوز بيعهما ولا شراؤهما ولا التجارة فيهما، وثمنهما حرام وسحت، نسأل الله للمسلمين العافية منهما.

ولا تجوز صحبة من يتناولهما أو غيرهما من أنواع المسكرات، لأن ذلك من أسباب وقوعه فيهما، والواجب على المسلم أينما كان صحبة الأخيار والحذر من صحبة الأشرار، وقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم الجليس الصالح بحامل المسك، وقال: ((إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبة)). وشبه الصاحب الخبيث بنافخ الكير، وأنه إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحا خبيثة . وقد قال

صلى الله عليه وسلم: ((المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل)). والواجب على رب الأسرة أن يأخذ على يد من يتعاطى شيئا من هذه الأمور المنكرة ويمنعه منها ولو بالضرب والتأديب أو إخراجه من البيت حتى يتوب. وقد قال الله سبحانه: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} وقال عز وجل: {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا} أصلح الله أحوال المسلمين ووفقهم لكل ما فيه صلاحهم وصلاح أسرهم، إنه خير مسئول).

وقال: (ولا ريب أن الدخان والمسكرات كلها من الخبائث، وهكذا الخشيشة المسكرة المعروفة من الخبائث أيضا، فيجب ترك ذلك، وهكذا القات المعروف في اليمن من الخبائث؛ لأنه يضر ضررا كبيرا، ويترتب عليه تعطيل الأوقات، وضياع الصلوات، فالواجب على من يتعاطاه أن يدعه، ويتوب إلى الله من ذلك، وأن يحفظ صحته وماله وأوقاته فيما ينفعه؛ لأن الواجب على المؤمن أن يحذر ما يضره بدينه ودنياه، ومثل ذلك الدخان وأنواع المسكرات يجب الحذر منها كلها مع التوبة الصادقة النصوح مما سبق، ولا يجوز التجارة في ذلك، بل يجب ترك ذلك وعدم التجارة فيه؛ لأنه يضر المسلمين. نسأل الله الهداية للجميع والتوفيق) انتهى.

۱۷) شیخنا الشیخ العلامة مقبل بن هادی الوادعی المتوفی سنة (۱۲۲۳هـ) رحمه الله .

قال رحمه الله في رسالته الجمع بين الصلاتين: (فجدير بأسارى القات المضيعين للصلوات الذين يخشى أن يصدق على كثير منهم قوله تعالى: {فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيًا}. وقوله تعالى: {فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون}. حدير بهم أن يستفيدوا من كلام هؤلاء العلماء اليمنيين وأن يصلوا كل صلاة في وقتها.

وإن تعجب فعجب أن ترى من أهل العلم من يدافع عن هذه الشجرة الأثيمة التي ألهت كثيرًا من المجتمع اليمني عن أداء الصلوات في أوقاتها، وأضرّت باقتصادهم وبعقولهم، فكم من مجنون يصل إلى الأطباء ويقول الطبيب: سببه القات. نعم، وضيّعت أوقاتهم، فنصف الوقت للقات، تحدهم في مجالسهم يقضمونه كما تقضم المعزى المرعى، ولقد أحسن من قال:

إنما القات حشيش أخضر ليس يحتاج إليه البشر

وقال كما في مجموعة رسائل علمية (١٧٧/١): (.. والمسلمون وخصوصا في الشعب اليمني، الثلثان من الوقت يضيّعونهما، لأن الطيّب منهم يشتغل إلى الظهر، ومن بعد الظهر على الشجرة الأثيمة (القات) إلى الساعة الرابعة من بعد العشاء وقد وجدت بعينيّ من يصلي المغرب والعشاء الساعة الرابعة بعد ما انتهى من مجلس القات ألستم مسئولين عن هذه الأوقات؟!

إن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: ((لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيم أفناه، وعن جسده فيم أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم وضعه، وعن علمه ماذا عمل فيه)).

ويقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((احْرَص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزُ)).

فينبغي أن تحرص على ما ينفعك في أمر دينك ودنياك، وألا تكون كسولاً، وقد استعاذ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالله من العجز والكسل.

شباب في حيرة أعمارهم يضيّعون أوقاتهم في هذه الشجرة الأثيمة. علينا أن نتقي الله، وأن نحرص على تعلّم العلم النافع، ونحرص على صلة الرحم، ونحرص على الإحسان إلى الجار، وقبل هذا كله على تعلم العقيدة الصحيحة.

إذا أردتم أن يرفعكم الله فلا تكونوا إمّعة، فإن الذي يكون إمّعة لا يزال منهزمًا.

انظروا إلى الذين صفّقوا (لصدام) أصبحوا منهزمين نفسيًا.

إن تلك الشجرة الأثيمة أخذت عقول كثير من اليمنيين، وأنتم تعرفون، فبعضهم يذهب به إلى (تعز) قد اختل عقله، وبعضهم يصبح مجنونًا، ينتظر متى يقتل شخصًا أو يقتل نفسه.

شجرة خاطئة ابتلى الله اليمنيين بها، وابتلى الله الحبشة بها.

فعلينا أن نصرف أوقاتنا فيما ينفعنا في طلب العلم حتى نعبد الله على بصيرة، وحتى نقول: نعم ولا، على بصيرة، فإذا قلت: نعم، تكون على بصيرة، وإذا قلت: لا، تكون على بصيرة. لا تكن إمّعة إن أحسن الناس أحسنًا وإن أساءوا أسأنا).

وقال في إجابة السائل على أهم المسائل (٢٩٧-٢٩٨): (الذي يتعاطى القات والدخان يعتبر مسيئا إلى نفسه وإلى المجتمع وإلى أسرته، لأن القات ضرره عظيم ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ((وكلوا

واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين)) ويقول سبحانه وتعالى : (إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشطان لربه كفورا)) والنبي صلى الله عليه وسلم نحى عن إضاعة المال ، وضرر القات معروف فما أكثر الذين قد أصيبوا بالجنون من أجل القات ، وهكذا أيضا الخسارة الاقتصادية التي أودت باليمنيين حتى أصبحوا يستوردون الحلبة والبسباس ، وما هو أقل من الحلبة والبسباس ويزرعون مزارعهم للقات ، يقضمون كما تقضم المعزة ، نعم إنني قد رأيتهم في بعض الدوائر وهم من المعممين فإذا هم في حالة مزرية إلى النهاية ، ولقد أحسن من قال في شأن القات :

إنما القات حشيش أخضر ليس يحتاج إليه البشر

فإذا ما أكلته أمّة فاعذروهم إنّما هم بقر

صحيح إنهم يشبهون البقر ، والصحيح أن هذا يعتبر خزيا ...) انتهى.

۱۸) شيخنا الشيخ العلامة أحمد بن يحيى النجمي المتوفى سنة (١٤٢٩هـ) رحمه الله . سئل كما في الفتاوى والردود (٣٩٩/٢): فقال السائل: هل أكل القات يعتبر من الكبائر أو من الصغائر حيث أن كثيراً من أكلته يرغبون في معرفة حكمه الشرعي لعل الله أن يشرح صدورهم لتركه ونرجو من فضيلتكم توجيه نصيحة لمن ابتلاه الله بهذا الأمر و جزاكم الله خيراً ؟ . فأجاب رحمه الله : (الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى قاجاب رحمه الله : (الحمد لله والصلاة والسلام على من الكبائر لما يترتب عليه من الأضرار الكثيرة في الدين والعقل والجسم والمال والحياة الزوجية والاقتصاد العام) انتهى .

وقال في فتوى له وقد سئل السؤال التالي: هل أكل القات يعتبر من الكبائر أو من الصغائر حيث أن كثيراً من أكلته يرغبون في معرفة حكمه الشرعي لعل الله أن يشرح صدورهم لتركه ونرجو من فضيلتكم توجيه نصيحة لمن ابتلاه الله بهذا الأمر وجزاكم الله خيرا ؟.

فأجاب رحمه الله: (الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وبعد: فإن القات حرام وأكله والإدمان عليه من الكبائر لما يترتب عليه من الأضرار الكثيرة في الدين والعقل والجسم والمال والحياة الزوجية والاقتصاد العام أما أضراره الدينية فأهمها أنه يلهي عن الصلاة فيمضي وقت العصر وقت المغرب ووقت العشاء ومعظم المخزنين منهمكون في تخازينهم لا يصلونها في البيت ولا يحضرونها في الجماعة

فهم إما مضيع لها بالكلية حتى يخرج وقتها وإما مضيع للجماعة لكن تضييع الجماعة فسق وترك الفريضة حتى يخرج وقتها عامداً كفر فإن قيل يوجد أناس منهم يبذلون التخزينة ويحتفظون بها في إناء ثم يذهبون ويصلون ويعودون لها قلنا هذه نسبة قليلة من أكلة القات لا تزيد عن % عشرة بالمئة على أكبر تقدير بل قد يقول قائل أنهم لا يصلون إلا ه أما من عداهم فهم يرون أن التخزينة تتلف أو لا تطيب بعد أن يبذلها لذا فإنه يحافظ على تخزينته التي بذل فيها مبلغاً من المال يرى أنه تصعب عليه إضاعته أما إضاعته للصلاة التي لا تساويها الدنيا بأسرها فذلك عندهم سهل ويسير والأمر فيها ليس بخطير ولكنه سيعلم حين يندم ولات ساعة مندم وحين تعلم نفس ما قدمت وما أخرت ، ثم هو يسهر معظم الليل ولا يأتيه النوم إلا متأخراً فتضيع عليه صلاة الفجر وربما أنه لا يستيقظ إلا بعد طلوع الشمس ومن هنا تعلم أن ضرره في الدين ثابت حتى على الذين يصلون في الجماعة لأنهم يحضرونها بقلوب مشحونة بالأفكار والوساوس الغريبة عن الصلاة مما يجعلهم يؤدونها بدون خشوع قال الشيخ حافظ رحمه الله:

إن جاءه الظهر فالوسطى يضيعها أو مغرب فعشاء قط لم يأت

وإن أتاها فمع سهو ووسوسة في غفلة مع تفويت الجماعات

قال الله تعالى : ((فَحَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا)) وإن هذه الآية لتنطبق على أكلة القات الشَّهواتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا)) وإن هذه الآية لتنطبق على أكلة القات انطباقاً واضحاتً فليتقوا الله وليعودوا إلى رشدهم قبل أن يفوت الأوان وتطوى الصحف على ما فيها فيقول العصاة : ((يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا))

وأما الأضرار في البدن فقالوا عن القات أنه يسبب القبض المزمن – أي إمساك الطبيعة وأنه يهيج الباسور وأنه يفسد المعدة وأنه يضعف شهية الأكل وأنه يسبب مرض الكلى وأنه يدر السلاس وهو الودي و يسبب تليف الكبد إلى غير ذلك من الأمراض التي يسببها أو يهيجها وهذا كله بتقارير أطباء وخبراء عالميين أما الإمساك وضعف شهية الأكل فهذه صفة تلازم أصحاب القات ومما ذكروا أنه يترتب على إدمانه اتساع حدقة العين والتهاب الفم والمعدة وضعف وشلل الأمعاء وهذا قليل من كثير.

نهى عن كل مخدر ومفتر ، وفي الصحيح : ((كل مسكر خمر وكل خمر حمر وكل خمر حرام)) والإسكار معناه التغطية ، والتغطية تنقسم إلى قسمين تغطية جزيئية وتغطية كلية والقات غالباً أنه تغطيته جزيئية بمعنى أن آكله

يحس أولاً بنشاط ونشوة وأفكار غريبة وتخيلات سابحة تترك البخيل جواداً والجبان شجاعاً والضعيف قوياً يدوم هذا إلى بعد الانتهاء من أكله بساعات معدودة يصحبه فيها أرق وعدم نوم وتلهف لشرب الماء ثم بعد الانتهاء من وقت السكر يبدأ وقت الهبوط والفتور فيتبدل النشاط خمولاً والقوة ضعفاً والذكاء تبلداً والأرق نوماً وكسلاً فيصبح مطموس المعدة ضعيف القوى خائر العزيمة فيطلب كمية أخرى ليعيد إلى جسمه ذلك النشاط وإلى عقله تلك الأفكار وإلى ذهنه تلك التحيلات فيظل وقته عائماً بين انشداد الأعصاب وارتخائها وهذا السكر الجزئي غير السكر الكلى الذي يذهب معه الإحساس كلياً ويصبح صاحبه كالجحنون مع أن التسكير الكلى يقع من بعض أنواع القات حسب المعلوم من التجربة والوقائع المتكررة التي شهد بها جماعة من أكلته ولقد حدثني شخص ممن كان يأكله أنه دعاه صديق له يبعد عن مكانه الذي يسكنه حوالي عشرون كيلومترأ قال فتغدينا وبعد صلاة الظهر دخلنا بيتأ ليس له إلا باب واحد وخزنا إلى بعد صلاة العشاء ثم خرجت لقضاء الحاجة فإذا أنا مرتبك الذهن لا أعرف شيئاً من الجهات الأربع وتصورت أن الوادي الذي أمامي مليء بالسيل وحصلت لي أفكار غريبة لا أعرفها فلما أصبحت فإذا بالوادي جاف ليس فيه سيل فهذه قصة

واحدة لها مثيلات ونظائر تدل على أن بعض أنواع القات يحصل منه الإسكار الكلى فهل من مدكر.

أما أضراره في العقل ولا شك أن الضرر في العقل يسري إلى الجسم كله فهي التخدير والتفتير أو الإسكار والتفتير وفي الحديث أن النبي أما الأضرار بالمال فحدث ولا حرج فالشخص منهم يخزن في اليوم بمئتى ريال أو مائة وخمسين وأدناهم في مائة واحدة فإذا كان الرجل راتبه ضئيل أو دخله قليل أو ليس له دخل إلا هذا الراتب فإنه سيحتاج إلى المال ويسلك سبلاً لأخذه منها الرشوة إن كان ممن يحتاج الناس إليه فإن كان كاتباً ماطل في إنجاز المعاملات وإن كان مديراً تحايل بأنواع من التحايلات وإن لم يكن له شيء من ذلك تحمل ديناً حتى يفلس فيطالبه أصحاب المال فيبيع العقارات إن كان له عقار وإلا احتاج إلى بيع بيته أو سيارته أو غير ذلك - نسأل الله العفو والعافية والسلامة - ثم إنك تجد آكل القات إن لم يكن له مال كثير - أو وظيفة غالباً تجده ينقص على أهله وأولاده من النفقة الضرورية أو الكسوة الضرورية من أجل أن يوفر تخزينته ولقد أخبرني رجل من أهل اليمن عن قصة وقعت قبل أكثر من ثلاثين عاماً قال كان فلان وزوجته يتخضرون في بلاد أسلم وكان الرجل يجلس عند أولاده والمرأة تذهب إلى المزارع في أيام الصريب تصرب معهم وتتقشش قال فذهبت في أول النهار فحصلت على كمية من

السنابل أي - العذقة باللغة الدارجة قسمتها قسمين قسم خبطته وطحنته وخبزته غذاء لهم هي وزوجها وأولادها وقسم تركته حتى إذا لم تتحصل شيئاً تعود إليه فتجعله وجبة لأولادها وفي المساء أي من بعد الظهر اتجهت إلى المزارع وبقى الرجل في البيت عند الأولاد ولكنها في المساء أخفقت رحلتها فلم تتحصل على شيء ولما يئست من الحصول على شيء تلك الليلة عادت مسرعة إلى البيت لتجعل ما بقى في البيت وجبة عشاء لأولادها ولكن الزوج مر به بائع القات فلم يجد شيئاً يشتري به غير تلك الكمية من السنابل فأعطى بائع القات وأخذ ما يقابلها قاتاً ولما عادت المسكينة كانت المفاجأة لها أنها لم تجد الكمية التي تركتها ولما سألت زوجها أخبرها بأنه قد اشترى بها قاتاً فصاحت وولولت وانفعلت ولكن بدون جدوى انظر معى إلى هذه القصة العجيبة الوقت وقت مجاعة وقد ترك هؤلاء القوم بلادهم وسافروا إلى بلاد أخرى ليتحصلوا على القوت الضروري ولما مر به صاحب القات وليس عنده إلا تلك الكمية البسيطة التي قد لا تكفى وجبة لأولادها وأولاده فأخذها وأعطاها صاحب القات مضحياً بأولاده الصغار وغير مبال بأن يبيتوا على الجوع وأن يطووا بطونهم جميعاً ليتحصل على تلك التخزينة المشؤومة وأنك لتفكر أين ذهب عقل هذا وكيف تبلد حسه ونزعت الرحمة من قلبه فترك أولاده بدون عشاء يبيتون يتضاغون ويبكون أليس

هذا غاية الدناءة ونهاية الخمول وقلة العقل لم يكتفي بكونه يجلس في البيت والمرأة تذهب إلى المزارع بل أضاف إلى ذلك كارثة أحرى فأخذ ما جمعته بعرق جبینها وكد يمينها واشترى به قاتاً وترك أولاده جیاعاً فإنا لله وإنا إليه راجعون وهذا يدل على عدم المبالاة بالواجبات الربانية والحقوق الإيمانية يترك أحدهم أولاده يتضورون جوعاً وعرياً وينفق ما تحصل عليه في هذه القاذورات التي تقدم جسمه وتضعف دينه ومع أنه يسعى في مضرة نفسه من حيث لا يشعر ولو طلب منه أقل من هذا لله رب العالمين يجزيه عليه ربه يوم الحاجة والفاقة لما سمحت نفسه بذلك ولألقى عليه الشيطان أنواعاً من التأويلات التي يلقيها على من طلب منه ذلك الشيء لكي يتخلص فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم. أما الأضرار في الحياة الزوجية فقد قال في كتاب المسكرات والمخدرات بين الطب والفقه للدكتور: أحمد على طه ريان الأستاذ المساعد بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر تحت عنوان آثار القات السيئة. قال: للقات آثار سيئة على صحة مستعمله فهو مضر بالصحة والنسل كما أنه يفقد المرء شهوة الأكل ويفسد أسباب الهضم ويحدث شللاً في مجرى البول ولا يقوي الباءة وكل من كتب عن القات يصفه بأنه يضعف الحالة الجنسية عند الرجال بحيث يحدث ارتخاء عند الرجل فينزل المني قبل عملية الجماع وقال في كتاب من أضرار المسكرات و المحدرات أنه يدر السلاس وهو الودي وربما أهلك الصلب وأضعف المني وأظهر الهزال وكذلك قال في كتاب من أضرار المسكرات والمخدرات لعبد الله بن جار الله صفحة (٣٢).

وأما أضراره بالاقتصاد العام: فأولاً أن الله عز وجل جعل المال للقيام بالمصالح والمنافع الدينية والدنيوية الواجبة منها والمستحبة والمباحة فمن أنفقه فيما حرم الله مثل القات الذي هو حرام لما يترتب عليه من أضرار في الدين والعقل والجسم والمال وقد اتفق على تحريمه علماء الدين الذين سلمهم الله من الهوى والأطباء وعقلاء العالم حتى الكفار وقد اتفق على تحريمه المؤتمرون في المؤتمر الإسلامي العالمي لمكافحة المحدرات والمسكرات المنعقد في المدينة المنورة بدعوة من الجامعة الإسلامية في تاريخ ٢٧ – إلى نهایة ۲/٥/۳۰ ۱ه والذي شارك فیه ممثلون من سبع عشرة دولة إسلامية وكان من توصيات المؤتمر المذكور الفقرة الثالثة عشرة ١٣ يقرر المؤتمر بعد استعراض ما قدم له من بحوث حول أضرار القات الصحية والنفسية والخلقية والاجتماعية والاقتصادية أنه من المحدرات المحرمة شرعاً ولذلك بأنه يوصى الدولة الإسلامية بتطبيق العقوبة الشرعية الرادعة على من يزرع أو يروج أو يتناول هذا النبات الخبيث. ومن وصايا هذا المؤتمر المادة التاسعة : يجب حضر إنتاج الخمور وزراعة المخدرات - قلت ومنها القات - والدخان وتصنيعها واستيرادها في الدول الإسلامية .

المادة عشرة : يجب إغلاق دور اللهو والفساد لما لها من أثر كبير في انتشار المسكرات والمخدرات وشيوع الرذائل والمنكرات. المادة إحدى عشر : توقيع العقوبات الشرعية الرادعة على المهربين والمروجين والمتاجرين في المسكرات والمخدرات. المادة خمسة عشر: تأييد الفتاوي الصادرة من العديد من كبار فقهاء المسلمين بتحريم التدخين بجميع صوره وأشكاله نظراً لضرره على الصحة والمال ودعوة الحكومات الإسلامية إلى منع زراعته وتصنيعه واستيراده وتداوله حتى يتم تنفيذ هذه الوصية: أ- منع الدعاية للدخان في كافة وسائل الإعلام في الجحتمعات الإسلامية بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ب- حضر التدخين في أماكن العمل ودور التعليم والمواصلات والأماكن التي يرتادها الجمهور بصفة عامة.

ج- يراعى في اختيار المعلمين والموجهين والدعاة في المجتمع المسلم أن يكونوا ممن يتنزهون عن هذه العادة القبيحة. قلت وإذا كانت هذه الوصايا في منع شيوع الدخان فلا شك أنها سارية

في جميع المحدرات ومنها القات وأن ٩٩ % من أكلة القات يجمعون بينه وبين الدخان وقد يكونون من المعلمين والموجهين وحملة الشهادات العليا في الشريعة وإذا كان الأمر كذلك فقل على الإسلام السلام وإنا لله وإنا إليه راجعون.

وإن من إضراره الاقتصادية إنفاق المال فيه وليس المال الذي ينفق فيه بقليل بل أن الذي ينفق فيه في اليوم الواحد لا يقل عن عشرة ملايين وذلك أنا لو قدرنا أن أكله في مقاطعة جيزان التي هي ما بين الحدود اليمنية جنوباً إلى الشقيق شمالاً ومن البحر الأحمر إلى الحدود شرقاً مئة ألف شخص ثم أنا لو قدرنا أن معظمهم يشتري في اليوم ما بين مائة إلى مائة وخمسين وأدناهم في خمسين ثم ضربنا المتوسط وهو المائة في مائة ألف لحصل لنا عشرة ملايين ريال في اليوم الواحد وإذا ضربنا العشرة ملايين في أيام السنة القمرية التي هي ٢٥٤ يوماً لحصل لنا ٠٠٠٠٠٠ وهذا مبلغ يمون دولة بكاملها فلو كان هذا المبلغ في جمعية بر يزوج منها العزاب ويبنى مساكن للفقراء وينفق منها على الأرامل والمعوقين واليتامي لكان في ذلك نفع كبير وعظيم ولكن من الذي يسخو بهذه الكمية والشيطان بالمرصاد ومن أضراره الاقتصادية أن الأمة الإسلامية تخسر كل يوم ثمان ساعات من كل شخص يأكل القات فلو ضربنا ٨ في ١٠٠,٠٠٠ شخص لحصل لنا ثمان مئة ألف ساعة فهذه الساعات تذهب كل يوم سدى نخسرها في لا شيء فأين العقول التي تعي هذا وتعلم أنها مسئولة عن هذه الساعات أمام الله الذي لا تخفى عليه خافية وقد ثبت عن نبي الهدى صلى الله عليه عليه وسلم أنه قال: "لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن عمره فيم أفناه وعن شبابه فيم أبلاه وعن علمه ماذا عمل فيه وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه "والعمر هو الساعات والدقائق والأيام والليالي والأشهر والسنوات التي يبقاها العبد على هذه الدنيا مكلفا عاقلاً يعي ما ينفعه فيأتيه وما يضره فيتقيه فإن صرفها في خير نفع وانتفع وإن صرفها في شر خاب وخسر وندم حين لا ينفع الندم فالسؤال لابد حاصل عن العمر الذي أتلفته والمال الذي أنفقته والعلم الذي علمته (رويحذركم الله نفسه والله رؤوف العباد)).

كنت أرى أقواماً أعرفهم ويعرفهم المجتمع مولعون بالقات يرتادون الأماكن التي يشتبه فيها أنها تبيعه فإذا رأوا أحداً ممن يستحون منهم أسدل أحدهم غترته على وجهه ظانا أنه يخفى على الناس ، ولا يهمه أن يخفى على الناس ويبارز الله بالمعصية فكنت أرى أحدهم فأرحمه وآسف لهذا الصنيع فجرى على لساني هذا البيت .

مساكين أسرى القات رق نفوسهم لنوع من الأشجار رتع البهائم

ثم أكملت عليه عدة أبيات فصارت قصيدة في وصف حالهم تبلغ ٢٨ بيتاً أسأل الله أن يتقبلها في صالح عملي وهذه هي :

مساكين أسرى القات رق نفوسهم لنوع من الأشجار رتع يظلون مشدودين في جل يومهم بملفوفة فإن حصلت كانت هي الذخر و المني وإن فقدت أطفالاً، ويشتم زوجة وجيرانه يمسى به الليل لاعباً يؤرقه نام يبلي إن متى حصلوا تخزينة طاب عيشهم بحل أتتهم أم بقبح المآثم فحينًا تجى من بائع القات رشوة وأخرى تجئ من بعض أهل الجرائم

وإن كان ذاكم تاجراً فليكن أتى بذلك من ربح وفير المغانم وإن كان هذا عاطلاً باع ماله وجوع أطفالا كالبراعم أليس سؤال المرء عن كسب ماله وتصريفه قد جاء عن خير حاكم الثوب علفاً أمامه كما يعلف النبطى ربي فيطرحها في ومغربأ وعصراً، ظهراً، عشاء ووقت ولم يك في هذا مبال بدينه ولا عابئ فيما أتى من محارم فإن قيل: يا هذا اتق الله وادكر فترك صلاة صنو كفر الأشائم تولى بركن قائلاً: إنني أنا أصلى لمعبود لرب غفور يغفر الذنب راحم متى ما بذلت القات صليت كلها فقلنا له: وقت الصلاة محدد وترك أداء فيه كبرى المآثم

للمنيبين أنه شدید عقاب لأهل وفي القات تخدير لمن كان آكلاً بأولى ، وتفتير ومشدود أعصاب، وفي الفكر هائم مضيغه عظیم شدقه من ويبدو أن قد حاز إقدام خالد وملك رشيد، أو فقل جود فينعم في تفكيره بعض ليلة وفي سحر ينكب كالثور وهو مجدل ويقضيها وقت الضحى غير المحروم من الخير ، أو ما قد أتى ماذا أضاعه جديراً أن يعض أناملاً حزن فيصبح كسلاناً ومطموس معدة ومنهوك أعضاء

فتلك صفات القات في وصف أهله ومن كان عوفي حاز رحمة راحم وصلى إله العالمين مسلماً على خير خلق الله صفوة هاشم

وقد ذم القات وبين أضراره وعيوبه كثر من العلماء والأدباء وأخذ شيخنا حافظ أحمد الحكمي رحمه الله قصب السبق في ذلك فقد أنشأ القصيدة القاتية ١٣٦٣/ أو ١٣٦٤ ولما رد عليه مفتون من المفتونين بالقات رد عليه الشيخ حافظ بقصيدة طويلة شديدة اللهجة قوية الحجة عظيمة السبك وكذلك الحق يعلو إن أعطي القوس باريها والسهم راميها ولما صدر أمر إمام المسلمين الملك عبد العزيز رحمه الله في عام ١٣٦٧ / أو ١٣٦٨ بمنع القات من المملكة المحمية نبتا وبيعاً وشراءً واستعمالاً.

بإقبال شهر الصوم أشرف ميقات أتى النبأ المرسوم بالمنع للقات وقلع جراثيم له من أصولها وتهديد جلاب له بالعقوبات بأمر الإمام المصلح احتاط غيرة وحجرا على أموال أهل الإضاعات

ونفذه في الحال عماله كما سيجزونه حسب الأوامر في الآتي فسر بذا أهل المروءة والنهي وأهل النفوس الزاكيات الأبيات وقالوا جزى الرحمن خير جزائه وأعلاه في الدارين أعلى المقامات مآثر في الإصلاح غير خفيات إمام الهدى عبد العزيز الذي له وذلك أن القات بان بأكله خصال رذيلات وفي منعه خير وبشرى ونعمة ودفع شرور قد حوى وبليات دراها أولى التميز من كل عاقل وإن يعش عنها سائم في البطلات إلخ ما قاله رحمه الله ؟ وقد ذمه نظماً أيضاً الشيخ أحمد محمد البحر قرض منظومة الشيخ حافظ وقال ضمن قصيدة:

يا أيها الناس هبوا من مراقدكم فالقات من أخبث الأشياء الخبيثات

لأنه فاعل في العقل ما فعلت خمر الدنان وسل أهل الحقيقات

وذمه آخرون نظما ونثرا ضمن مؤلفات ألفت في المخدرات وهو واحد منها وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه .

حرر هذه الفتوى أحمد بن يحيى النجمي.

وسئل الشيخ رحمه الله فقال السائل: سؤالي هذا أعددته قبل أن أسمع محاضرتك ، وبعد أن اطلعت على كتابك الذي وجدته في مكتبة السجن والخاص والمخصص بالقات وآكليه وقد تردد في نفسي بأنك تسرعت حين أنزلت آكليه بمنزلة أصحاب الكبائر كالسحر وقتل النفس والتولي يوم الزحف والشرك وعقوق الوالدين إلى آخر ما جاء في الحديث الصحيح . معنى هذا أن أهل اليمن مع علمائهم أهل كبائر والعياذ بالله ومقارعة أعداء دين الله في اليمن وغير اليمن وهاهم هنا من داخل هذا ومقارعة أعداء دين الله في اليمن وغير اليمن وهاهم هنا من داخل هذا وأخواتهم تنتهك أعراضهن من قبل الصليبية الحاقدة على الإسلام والمسلمين ذلك هم من مسلمي البوسنة والهرسك . نعم لقد تقدم آكلي والمسلمين ذلك هم من مسلمي البوسنة والهرسك . نعم لقد تقدم آكلي

القات بطلب رسمي إلى عمليات السجن يريدون الجهاد في سبيل الله والذود عن أعراض أحواتهم من مسلمي البوسنة والهرسك . والآن وإن كنتم أنزلتم هذه الشجرة منزلة الكبائر فاجعلوا حكمها حكم أم الخبائث التي فيها نص صريح وواضح وصاحبها يسجن من ثلاثة أشهر إلى ستة أشهر وربما يخرج ذلك وصاحب القات ست سنوات إلى أربع سنوات إلى سنتين إلى سنة وأما الأضرار المالية نعم إنه إسراف على آكل القات ومفيد على صاحب القات الذي يزرعه لأن حياته أصبحت عليه حيث يزرع في أعالي الجبال وليس هناك محصول يفي بمقومات الحياة وليس عند هؤلاء الزراعين الإحساس بأن في هذه الشجرة عيب شرعى أو عيب يخل بالمروءة والشرف وإنما متمماً للمروءة والشرف بحيث أنه يكرم به ضيفه وصديقه والحديث يطول ويتشعب ولا نريد أن نأخذ وقتكم ولا وقت إخواننا من النزلاء من العنابر الأخرى الكثيرة المليئة بآكلي القات والمجهولين؟.

فأجاب الشيخ : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه .

وبعد : أولاً : أنا المسؤول عن كل حرف كتبته أو أكتبه وعن كل حرف لفظته أو ألفظه وأنا والحمد لله لم أقل من فراغ ولكنني قلت عن علم ومعرفة بالنصوص الشرعية وبكلام العلماء وأقوالهم فيه وأحكامهم عليه

ولست أعني بالعلماء العلماء الذين فتنوا بالقات فهؤلاء لا يؤخذ قولهم فيه ولا حكمهم عليه.

فهل يستطيع أحد أن يقول إن الإنفاق في القات ليس بتبذير والواحد يشتري في يوم بمائتين أو ثلاث أو مائة وخمسين ولا يستفيد منه شيئاً لا في جسمه فهو ليس بمغذ ولا يغنيك عن الطعام ولا عن الشراب بل يجعل لك لهفة وحرقة على الماء ولا في عقلك بل يجعل لك نشوة بالتخدير الذي يخرجك عن الاتزان والاعتدال وبعد النشوة يحدث لك هبوط في معنوياتك أليس الذي يكون كذلك حراماً أليس التبذير حراماً لأن الله ذمه ونهى عنه: ((يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدِ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ * قُلْ مَنْ حَرَّمَ زينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). ومفهوم الآيتين أن الإنفاق في غير الطيبات التي تفيد الإنسان في جسمه وعقله أنه إسراف وحرام فهل يحكم أن القات من الطيبات التي أباحها الله أو من المحرمات التي حرمها هل هو مغذ للجسم أو نافع للعقل أو معين على الدين أو مثر للمال كل ذلك ليس فيه والله سبحانه وتعالى يقول : ((وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً * إنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً)) ثانياً: أنت قد اعترفت في كتابتك هذه بأن الإنفاق في القات إسراف والإسراف هو إنفاق المال فيما مضرته خالصة أو راجحة والقات وإن لم تكن مضرته خالصة فهي راجحة فأضراره بينة في الجسم والعقل والدين والمال والاقتصاد العام لا ينكر هذا إلا مكابر وعلى هذا فالإنفاق فيه إسراف وتبذير والله تعالى يقول: ((وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ))

ثالثاً: في الحديث كل مخدر ومفتر حرام والقات قد جمع التحدير والتفتير فلذلك هو حرام.

رابعاً: القات ملهي عن الصلاة في وقت التخزينة وسبب في تضييعها إذا جاء وقت التفتير وذلك أن المخزن يبيت ساهراً حتى وقت السَّحَر ثم ينام نومة عميقة يضيع بما الفجر وإن سبعة وتسعين بالمائة تقريباً يضيعون صلاة الفجر وخمسة وتسعين يضيعونها في سائر الأوقات أفلا يكون تضييع الأوقات المحددة لأداء الصلاة وتأخيرها عنها كبيرة من الكبائر أليس المتسبب للوقوع في الكبيرة يومياً آتٍ كبيرة ، ذلك أنه يعلم أنه بتعاطيه لذلك السبب المعروف أنه لابد أن يترتب عليه التضييع للصلاة.

خامساً: وقد قال العلماء ما كان وسيلة إلى محرم فهو محرم وما كان وسلة إلى واحب فهو واحب والقات وسيلة إلى ترك الصلاة وتضييعها وقد قال الله تعالى: ((فَحَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاة وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًا))

سادساً: أليس ما جمع هذه الأمور، الضرر في الجسم والتخدير في العقل والتضييع في الدين والإتلاف للمال والإضرار بالاقتصاد العام للمحتمع أليس ما جمع هذه الخزايا والرزايا يكون تعاطيه والإدمان عليه كبيرة من الكبائر.

سابعاً: قرر أهل العلم أن الإدمان على الصغيرة أي الإصرار عليها يصيرها كبيرة ولو قلنا أن القات صغيرة تنزلاً ثم أصر على أكله رغم أنه يرى ما فيه من الإخلال بالدين والإضرار بالجسم وأتوقع أن بعض الناس سيقول نرى كثيراً من الناس يأكلونه وهم أصحاء الأجسام فأقول أليس المخزن يكون وقت التخزينة عنده لهفة على الماء وحرقة عليه تجده بعد كل نصف ساعة يشرب أليس يصبح في اليوم الثاني مطموس المعدة لا يستطيع أن يأكل إلا قرابة الظهر ولقد سمعت من ثقة أن واحداً من المخزنين جاء يشتكي فكه أي لحيه لأنه تألم من المضغ فقال له الطبيب أترك القات فقال المخزن المريض والله لا أترك القات ولو تقطع الآن أمامي فانظر رعاك الله .

ثامناً: أنا حينما نحكم على آكل القات ومدمنه أنه آتى كبيرة من الكبائر ليس معنى ذلك أنا نساويه بالكبائر المغلظة التي هي أكبر الكبائر كالسحر وقتل النفس والشرك بالله ذلك لأن الكبائر متفاوتة في التغليظ بعضها أشد من بعض وفي الحديث الصحيح: { أكبر الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور } رواه البخاري عن أنس وفي الصحيحين عن أبي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ألا أنبئكم بأكبر الكبائر)) قالوا: بلى يا رسول الله: قال: ((الإشراك بالله وعقوق الوالدين)) وكان متكئاً فجلس وقال: ((ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور)) فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت فأنت ترى أن الكبائر منها مغلظة يقال لها أكبر الكبائر ومنها كبائر دون ذلك أما كون عقوبة القات أعظم من عقوبة الخمر فهذا ليس إلينا ولكن إلى ولي الأمر والذي أظن أن ولي الأمر لا يقرر هذه العقوبة إلا باستشارة كبار العلماء علماً بأن ولى الأمر له أن يقرر ما يراه من العقوبة الرادعة على تعاطى ما يضر بالفرد أو المجتمع والقات ضار ثبت ضرره بما لا يدع مجالاً للشك سواء كان ذلك على الفرد أو على المحتمع ومن جهة أخرى أيضاً فإن الخمر خبيثة خبثها وتحريمها متقرر لدى جميع الناس وكل الناس أي من المسلمين ينظرون إلى شاربه بعين الاحتقار

والمقت صغيرهم وكبيرهم ذكرهم وأنثاهم . أما القات فإن كثيراً من الناس مولعون به ويستحسنونه رغم ضرره بل ويقدمونه للضيف كما قلت معتقدين أنه ليس فيه شيء لذلك ناسب أن ترفع عقوبته في السحن فقط فيسحن مدة أطول ليكون ذلك أكثر ردعاً عن تعاطيه وتزيد عقوبة شارب الخمر من ناحية أخرى وهو أنه يضرب الحد ثمانين جلدة كما تقرر في الشرع أما أكل القات ومروجه فإنه يسحن ولا يضرب وبعض الناس يود أنه يسجن مدة طويلة ولا يضرب في السوق مرة واحدة وأظنه قد اتضح لك السبب الذي من أجله غلظت عقوبة آكل القات ومروجه والله الموفق لمن يشاء من عباده وهو الهادي إلى سواء السبيل)

19) شيخنا الشيخ العلامة زيد بن محمد المدخلي المتوفى سنة (١٤٣٥هـ) رحمه الله.

قال رحمه الله في كتابه الموقف الحق مما ابتلي باستعماله كثير من الخلق) في بيان أضرار القات (٣٦-٥٠): (هذا وكم لأكل هذه الشجرة من أضرار في الدين، والبدن، والمال، والوقت.

فأما أضراره في الدين:

فإنه أولا: مفتر، وقد جاء النهي صريحا عن كل مسكر ومفتر كما في حديث أم سلمة عند الإمام أحمد وأبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم: ((نهى عن كل مسكر ومفتر)).

والمفتر: هو المخدر الذي يحدث في الجسم فتورا وحدرا.

ثانيا: إن في العكوف على أكله تضييعا للصلاة ، وهذا ثابت بالمشاهدة لمن يتعاطون أكل هذه الشجرة المشئومة ، فإن وقت الفريضة يخرج وهم عكوف في مجالسهم حفاظا على امتداد الكيف، لأن إخراج القات من الفم من أجل إجراء عملية الطهارة وأداء الصلاة يتنافى مع امتداد الكيف في مفهومهم ورحم الله شيخنا حافظ بن أحمد الحكمي الذي صور واقعهم إزاء فرائض الصلوات فقال:

على العبادات قالوا نستعين به فقلت بل على ترك العبادات إن جاء الظهر فالوسطى يضيعها أو مغربا فعشا قط لم يأت وإن أتاها فمع سهو ووسوسة في غفلة مع تفويت الجماعات

ثالثا: قد ثبت أن القات مفتر، وكل مفتر حبيث، وكل حبيث حرام، والله عز وجل أحل لعباده الطيبات، وحرم عليهم الخبائث، حيث قال سبحانه في وصف النبي صلى الله عليه وسلم: ((ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث))

رابعا: أن كل ما ينفق في القات من مال يعتبر في مفهوم الشرع إسرافا وتبذيرا وقد جاء النهي عنهما بأزجر عبارة وأقوى أسلوب حيث قال سبحانه: ((ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين)).

وقال تبارك وتعالى : ((ولاتبذر تبذيرا إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين)).

وفي الحديث: ((إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا ، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويكره لكم ثلاثا ، قيل وقال ، وكثرة السؤال ، واضاعة المال)).

خامسا: أن أكل القات وسيلة إلى ترك صلاة الجماعة في المساجد، والمعلوم من نصوص الشريعة أن ترك صلاة الجماعة بدون عذر شرعي من كبائر الذنوب، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد هم بأن يحرق على المتخلفين بيوتهم ..وماكان وسيلة إلى محرم فهو محرم.

سادسا: إن لفم آكل القات رائحة خبيثة ، ويشتد خبثها إذا شرب معها الدخان أو الشيشة ، وما كان كذلك فإنه حرام لما فيه من الأذى للائكة الله والصالحين من عباده ، وفي الحديث ((إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس)).

سابعا: وأن من المسلم به أن المفتون بأكل شجرة القات يغلب عليه هجر مجالس العلماء —ورثة الأنبياء – والفرار من مجالسة الصالحين الأتقياء ولاسيما ممن ينكرون عليه ما هو فيه من رذيلة ، وسلوك منحرف .

وقد علمت أيها المسلم الفطن المثل المضروب لمحالسة الصالحين ومحالسة قرناء السوء المفسدين ، ومن هنا يتبين لك كيف تنعكس الحقائق على المفتونين بأكل شجرة القات ، فيصبح عندهم الحسن قبيحا ، والقبيح حسنا ، والفضيلة رذيلة ، والرذيلة فضيلة ، ومن وجبت محبتهم في الله يعتبرونهم أعداء ، ومن وجب بغضهم في الله — بقدر ما فيهم من فسق يكونون لديهم أصدقاء أوفياء .

وأما أضرار القات في البدن: فهي كثيرة ملموسة وذلك بسبب ما فيه من مواد مخدرة من أشباه القلويات تسمى (قاتين).

وقد أثبثت الدراسات والبحوث العلمية أن القات مضر بالصحة بفعل المكونات الكيميائية المذكورة في كتب الباحثين عن العناصر الفعالة فيه الذين توصلوا إلى أن القات يفقد شهية الطعام عند آكله ، ويفسد عليه الهضم بهزال مستمر ، وضعف عام ، وفقر في دم خطير.

كما أنه يحدث لصاحبه يبوسة في المعدة وانقباضا وجفافا في الفم ، وضعف في الباءة عند كثير من المولعين به ، وسلس في البول ، وضغط في الدم ، والتهابات في الفم والمعدة والأمعاء والكبد ، وتسرع إلى ذوويه الشيخوخة المبكرة وغير ذلك من الآفات والأسقام التي تصيب الأبدان ، كما قرره الباحثون من أولي العلم بشرع الله وأهل الخبرة بطب الأجسام وأما أضراره في المال : فحدث عنها ولا حرج، فإن المال الذي ينفق فيه يعتبر إسرافا وتبذيرا، وقد نهى الله عنهما في محكم القرآن كما رأيت في السطور الماضية .

أضف إلى ذلك أن المال الذي آتاه الله عباده هو ماله سبحانه، وقد جعلهم مستخلفين فيه ليضعوه في مواضعه الشرعية، فمن تجاوز فيه الحدود فقد عرض نفسه لعقوبة الله إن عاجلا أو آجلا.

ومن المعروف عند عامة الناس أن المفتونين بأكل القات مبتلون بالفقر لأنهم أتوا – عمدا-بأسبابه، وفتحوا-سفها- كافة أبوابه، وذلك بكثرة الإنفاق فيه إن كانوا من ذوي اليسار، وكذا بقضاء حل الأوقات اعتكافا عليه، فلم يبق لهم الوقت الكافي لطلب الرزق، وقضاء الحاجات التي تتطلبها حياتهم، وتريدها منهم أسرهم ومجتمعاتهم.

وكثيرا ما يطرق السمع أن فلانا - أي .: من المولعين - اشترى بقوت من يعول تخزينة القات، يعكف عليها ساعات في لهو وغفلة ووسوسة، وأهله بشر حال، جوعا وعريا وحاجة ماسة ظاهرة، مما حمل العقلاء من الناس أن يحكموا على أولئك المفتونين بأنهم سفهاء يجب الحجر عليهم لسوء

تصرفهم ، وتخوضهم في مال الله بدون إذن شرعي ، ولتضييعهم من جعلهم الله في أعناقهم ، من زوجة وأبناء، ونحوهم من الأقارب الذين تلزمهم نفقتهم كاملة بالمعروف .

وأما أضرار القات اللاحقة بوقت الإنسان: فلاتحتاج إلى التماس إدلة عليه عليها من خارج لوجود البرهان من واقع القوم المولعين به والمدمنين عليه فإن معظم ساعات ليلهم ونهارهم تقضى في العكوف على أكله، والبقية الباقية تقضى في النوم الطويل المتواصل، الذي تضيع معه حقوق الله، وحقوق النفس الشرعية وحقوق الغير كذلك، فيصبح آكلوه مفلسين من استثمار أوقات العمر من ليل أو نهار.

نعم، لقد جعل الله الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورا ، إلا وإن من شكر هذه النعمة العظيمة أن تجعل ساعاتها كلها طاعة لله ، من فعل واجب ومستحب وترك محرم وقيام بحقوق الله وحقوق عباده على الوجه الشرعي الذي أراده الله من المكلفين من عباده وكذا سعي في طلب الرزق الحلال الذي يعتبر طاعة بذاته وتحقق به طاعات أحرى من واجبات ومستحبات) انتهى.

٣٠) رئيس وزراء اليمن محسن بن أحمد العيني

قال زبارة في نزهة النظر (٦٦٥) في ترجمة المذكور: (وقد دعا في أيام وزارته إلى اجتثاث شجرة القات ومنع الناس من زراعتها وأكلها غير أنه لم ينجح في ذلك) انتهى .

ففي أقوال هؤلاء العلماء يتلخص لنا أن أضرار القات كثيرة جدا.

منها: أن أكل القات من كبائر الذنوب.

ومنها: أن القات يصد عن ذكر الله وعن الصلاة بل كثير من الناس تركوا الصلاة بسبب القات والمصلي منهم لا يصليها بوقتها أو مع جماعة المسجد.

ومنها: يبعد آكليه عن حلق العلم ومجالسة الصالحين ومن أعرض عن حلق العلم أعرض الله عنه .

ومنها: أن غالب مجالس القات مجالس غيبة ونميمة.

ومنها: القات يجر إلى مجالسة المفسدين.

ومنها: آكلي القات من المبذرين الذين يجب عليهم الحجر.

ومنها: القات جعل أهله كالبهائم.

ومنها: آكل القات لا إحساس له.

ومنها: غالب آكلي القات لا يقبلون الحق ويصرون على الباطل.



ومنها: القات يقتل الغيرة في أصحابه.

ومنها: ضياع الأوقات التي هي من أثمن شيء عند المؤمنين.

ومنها: أن القات من أعظم أسباب انتشار الرشوة في اليمن.

ومنها: أن القات يجر إلى الوقوع في السرقة.

ومنها: أن القات جر كثيرا من آكليه إلى الوقوع في القتل والزنا واللواط

والدياثة وشرب الخمر والمخدرات والكذب وغيره.

ومنها: فقدان الشهية.

ومنها: الجنون.

ومنها: التخدير والتفتير.

ومنها: ظهور مرض البواسير.

ومنها: ظهور مرض السرطان عند كثير من آكلي القات وقد اعترف

وزير الصحة اليمني بذلك.

ومنها: الإصابة بمرض ضغط الدم.

ومنها: الضعف عن الجماع.

ومنها: الأرق والهم والحزن.

ومنها: انحباس البول وسلس الودي.

ومنها: التسمم.

ومنها: تحطيم الأضراس.

ومنها: نحالة الجسم.

ومنها: صفرة الوجه.

ومنها: ضياع المال.

ومنها: ضياع الأهل.

ومنها: ضياع المزارع.

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

كتبه: صالح بن عبد الله البكري في ٦ جمادى الثانية ٢٩٩هـ